المملكة المغربية
وزارة الأسرة والتضامن
والمساواة والتنمية الاجتماعية

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜ ⴰ ⵎⴰ ⵡⴰ ⵙⵜ ⵏ ⵜⵙⵡⵉⴰ
ⴰⵜⵡⴰⵣⵣ ⴰⵣⵓⵔⵣⵏ ⴰⵜⵅⵎⵣ ⵜⴰⴰⵎⵓⵜ

ROYAUME DU MAROC-MINISTÈRE DE LA FAMILLE, DE LA SOLIDARITÉ, DE L'EGALITÉ ET DU DÉVELOPPEMENT SOCIAL

المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
Royaume du Maroc

الاندماج المهني للأشخاص في وضعية إعاقة في القطاعين العام والخاص

بيروت – لبنان في 4 دجنبر / كانون الأول 2017

محتوى العرض

1. المرجعيات
2. نتائج البحث الوطني الثاني حول تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة
3. الاندماج المهني في القطاع العام
4. التشغيل في القطاع الخاص
5. التشغيل الذاتي
6. التتبع والتقويم

المرجعيات

الإطار القانوني والمعياري

- التوجيهات الملكية الهادفة إلى العناية بكل فئات المجتمع وخاصة منها الأشخاص في وضعية إعاقة؛
- الدستور المغربي لسنة 2011، ولاسيما الفصلين 31 و34؛
- المادة 27 من الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- السياسة العمومية المندمجة للنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة؛
- القانون الإطار 97-13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها (الباب الرابع، المواد: 14-15-16)؛
- مخطط العمل الوطني للنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة 2017-2021.
- البرنامج الحكومي للولاية التشريعية 2017 – 2021
- القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل؛
- المرسوم التطبيقي رقم 218-97-2 الصادر في 19 دجنبر 1997 (الباب الرابع الخاص بإعادة التأهيل والتشغيل، المادتين 15-16).

نتائج البحث الوطني الثاني حول تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة

المعدل الوطني لانتشار الإعاقة

معدل انتشار الإعاقة في المغرب

6,8 %

عدد الأشخاص في وضعية إعاقة في المغرب

2. 264 .672

أسرة واحدة من بين أربع أسر في المغرب معنية بالإعاقة

24,5 % من مجموع عدد الأسر

نتائج البحث الوطني حول تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة (2)

نسبة انتشار البطالة

- بلغ معدل بطالة الأشخاص في وضعية إعاقة، من خفيفة إلى عميقة جدا، **47,65 %**، أي **290000** شخصا.
- **67,75%** من الأشخاص في وضعية إعاقة، من متوسطة إلى عميقة جدا ، في سن النشاط عاطلون عن العمل، أي **174.494** شخص.
- تبلغ نسبة بطالة الأشخاص في وضعية إعاقة **67.75 %**، في حين تبلغ نسبة البطالة على الصعيد الوطني بين صفوف باقي المواطنين **10,6 %**.

نتائج البحث الوطني حول تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة (3)

ظروف الشغل

- يعيش الأشخاص في وضعية إعاقة **عدم الاستقرار المهني** كيفما كان نوع القصور: 25,4 % اضطروا إلى تغيير تخصصهم المهني بسبب الإعاقة، 25,2 % اضطروا إلى تغيير مقرات عملهم لنفس السبب.

- 39,2 % من الأشخاص في وضعية إعاقة يشتغلون في القطاع الخاص، منهم 62,8 % غير مصرح بهم، 32,3 % من الأشخاص في وضعية إعاقة يقومون بالتشغيل الذاتي ، و 15,1 % يعملون داخل مقاولة عائلية أو كمساعدين لأفراد عائلاتهم، في حين أن ثلثي هذه الكتلة أي 69,04 % لا تتقاضى أي أجر مقابل عملها.

نتائج البحث الوطني حول تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة (4)

مجالات عمل الأشخاص في وضعية إعاقة

نسبة الأشخاص في وضعية إعاقة العاملين في القطاع الخاص	نسبة الأشخاص في وضعية إعاقة غير المصرح بهم	نسبة التشغيل الذاتي للأشخاص في وضعية إعاقة	نسبة الأشخاص في وضعية إعاقة العاملين داخل مقاولة عائلية أو كمساعدين لأفراد عائلاتهم	الاشتغال في التعاونيات	نسبة الأشخاص في وضعية إعاقة العاملين في القطاع الخاص
39,2 %	%62,8	32,3 %	15,1 %	3,3%	1,9 %
			ثلثي هذه النسبة أي 69,04 % لا تتقاضى أي أجر مقابل عملها		

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع العام

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع العام (1)

تشخيص الوضعية

❑ **تم الوقوف على إشكالات قانونية، تتمثل أساسا في:**

- عدم فاعلية نظام الحصيص الذي كان ينص عليه قرار الوزير الأول رقم 3.130.00، لأنه كان يطبق في المباريات التي يساوي أو يفوق عدد المناصب المتبارى بشأنها 15 منصبا ومن نفس الدرجة؛
- عدم التنصيص على إجراءات وآليات تطبيق ومراقبة تنفيذ الحصيص.

❑ **تم الوقوف على إشكالات موضوعية تتمثل في:**

- عدم فهم خصوصيات الإعاقات من طرف المشغلين؛
- قلة المناصب المتبارى بشأنها في العديد من القطاعات؛
- ارتباط ولوج بعض المناصب بالتوفر على مؤهلات تتعلق بالسلامة الصحية والقدرات البدنية، والتي تكون غير متوفرة في الأشخاص في وضعية إعاقة؛
- عدم توفر العديد من الأشخاص في وضعية إعاقة على الشواهد والتخصصات المطلوبة في سوق الشغل.

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع العام (2)

المرتكزات التشريعية والمعيارية

- **الرافعات الاستراتيجية للتكوين والإدماج المهني في إطار السياسة العمومية المندمجة:** والتي أكدت على تعزيز الولوج إلى القطاع العام وشبه العام وتطوير أشكال جديدة للتشغيل عن طريق إقرار تدابير تنظيمية خاصة بولوج الأشخاص في وضعية إعاقة إلى الوظيفة العمومية، وذلك من خلال اعتماد **نظام المباراة الموحدة الخاصة بالاشخاص في وضعية إعاقة، يتبارون حولها فيما بينهم.**

- القانون الإطار 97-13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها، والذي نص في **مادته 14** على أنه :" **لا يجوز حرمان أي شخص في وضعية إعاقة من حقه في الشغل، إذا توافرت فيه المؤهلات اللازمة للاستفادة من هذا الحق**". كما نص في **مادته 15** على أنه: " **تحدد بنص تنظيمي النسبة المئوية من مناصب الشغل التي يمكن تخصيصها سنويا لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة بالقطاع العام**".

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع العام (4)

المستجدات القانونية والتنظيمية

- **المرسوم رقم 2.16.146 الصادر في 18 يوليوز 2016 بتتميم المرسوم رقم 2.11.621 بتاريخ 25 نونبر 2011 بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، والذي والذي جاء بالتعديلات التالية:**

- **تنظيم مباريات خاصة** بالأشخاص في وضعية إعاقة، يتبارون فيما بينهم على المناصب المخصصة لهم في إطار نظام الحصيص؛
- إفراد لائحتين بالنسبة للمناصب المتبارى في شأنها في المباراة الخاصة، يسجل في الأولى المترشحون الناجحون حسب الاستحقاق، في حين توضع في الثانية لائحة الانتظار حسب الاستحقاق أيضا، الشيء الذي سيمكن ضمان تخصيص هذه المناصب للأشخاص في وضعية إعاقة دون غيرهم من المترشحين؛
- التأكيد على ضرورة قيام الادارة باتخاذ الترتيبات التيسيرية اللازمة لفائدة الأشخاص المعاقين لتمكينهم من اجتياز مباريات التوظيف الخاصة بهم في أحسن الظروف؛
- تنظيم مباراة جديدة للتوظيف خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، في حالة بقاء عدد من المناصب المتبارى في شأنها شاغرا، في حدود المناصب المتبقية المخصصة لهم؛
- إحداث **لجنة وطنية دائمة**، لدى رئيس الحكومة، لتتبع سير المباريات الخاصة بالأشخاص المعاقين.

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع العام (5)

إجراءات التفعيل

- إصدار قائمة، غير حصرية، للمناصب والمهام الممكن إسنادها بالأولوية إلى الأشخاص المعاقين بإدارات الدولة وبالجماعات الترابية وبالمؤسسات العمومية.
- إصدار مدونة للترتيبات التيسيرية؛
- تعيين أعضاء لجنة تتبع المباريات الخاصة من طرف رئيس الحكومة؛
- تعميم منشور لرئيس الحكومة على القطاعات العمومية المعنية، في 05 أكتوبر 2017، يبين الكيفيات والسبل المثلى لحسن تطبيق هذين المرسومين، والمباريات التي يطبق فيها، وكذا مهام لجنة التتبع.

وستتم أجرأة هذه المقتضيات التنظيمية الجديدة في مباريات التوظيف برسم السنة المالية 2017.

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع العام (6)

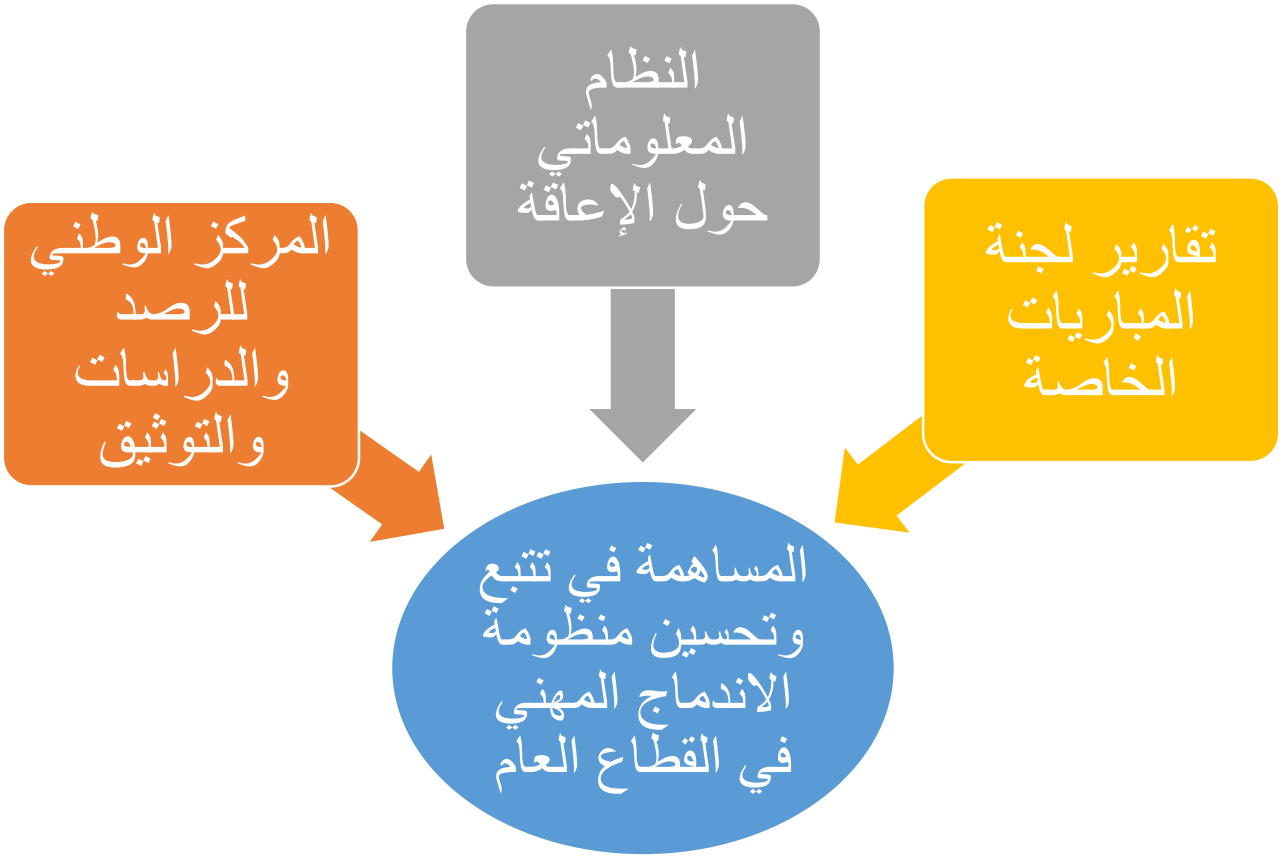

المنظومة المرتقبة للتتبع والتقويم

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع الخاص

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع الخاص (1)

تشخيص الوضعية

- عدم وجود نص قانوني يحدد حصيصا لتشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع الخاص؛
- عدم وعي مشغلي القطاع الخاص باحتياجات وقدرات الأشخاص في وضعية إعاقة من طرف المشغلين؛
- ضعف توفر الأشخاص في وضعية إعاقة على الشواهد والتخصصات المطلوبة في سوق الشغل؛
- عدم وجود آليات للمواكبة في الشغل سواء بالنسبة للمشغلين أو للأجراء من الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- عدم وجود آليات للوساطة في التشغيل تستجيب لانتظارات الأشخاص في وضعية إعاقة

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع الخاص (2)

المستجدات التشريعية والمعيارية

- تضمنت الرافعات الاستراتيجية للتكوين والإدماج المهني في السياسة العمومية المندمجة، بخصوص تعزيز تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع الخاص، اعتماد مقاربة لتشجيع تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة بالقطاع الخاص، من خلال تحديد نسبة مائوية للتشغيل في إطار تعاقدي بين الدولة ومقاولات القطاع الخاص،مع تحديد أهداف استراتيجية على المدى المتوسط.
- القانون الإطار 97-13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها، والذي نص في **مادته 15 على أنه: " تحدد في إطار تعاقدي بين الدولة ومقاولات القطاع الخاص النسبة المئوية من مناصب الشغل بهذا القطاع".**
- مخطط العمل الوطني 2017-2021، والذي يتضمن تدابير تتعلق بالقيام بدراسة قبلية، سنة 2018، حول الإجراءات التحفيزية التي ستمنح للمقاولات وطبيعة العقوبات الممكن تطبيقها عليها في حالة الاخلال بالتزاماتها.

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع الخاص (3)

إجراءات التفعيل

- يتم تنظيم يوم دراسي وطني يوم 30 مارس 2017، في إطار مسلسل التفكير في وضع إطار تعاقدي بين الدولة والقطاع الخاص، والذي نصت عليه المادة 15 من القانون الإطار 97.13، شارك فيه الاتحاد العام لمقاولات المغرب ومكتب الشغل الدولي والجمعيات المعنية، وقد ترتب عن هذا اللقاء الوطني مجموعة من التوصيات همت البدائل والصيغ والتدابير الممكن أجرأتها لتمكين وتيسير الاندماج المهني للأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع الخاص.

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع الخاص (4)

الإجراءات والمراحل المتبقية

- وضع إطار تعاقدي بين الدولة والقطاع الخاص يحدد التدابير والإجراءات التحفيزية والمواكبة للاندماج المهني؛
- التوافق بين الدولة والقطاع الخاص على حصيص (كوطا) للتشغيل قابل للتفعيل؛
- جعل سياسة التربية والتكوين المهني للأشخاص في وضعية إعاقة منسجمة مع متطلبات سوق الشغل؛
- تنويع بدائل الاندماج المهني للأشخاص في وضعية إعاقة من التشغيل المباشر في المقاولة إلى التشغيل الذاتي؛
- وضع آليات مؤسساتية للمواكبة التقنية للمقاولات المشغلة للأشخاص في وضعية إعاقة.

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع الخاص (5)

الإجراءات والمراحل المتبقية

- وضع برنامج من قبل مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل في مجال التوجيه والتأهيل المهني للأشخاص في وضعية إعاقة؛
- وضع برنامج من قبل الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات في مجال الإدماج المهني خاصة فيما يتعلق بمهام الرصد والمواكبة والوساطة؛
- وضع آليات من قبل الإتحاد العام لمقاولات المغرب من أجل تحسيس ودعم المقاولات في مجال الاندماج المهني للأشخاص في وضعية إعاقة؛
- مشاركة الجمعيات العاملة في مجال الإعاقة في برامج مواكبة الاندماج المهني للأشخاص في وضعية إعاقة بالمقاولات؛
- ترصيد ودعم آلية صندوق دعم التماسك الاجتماعي لدعم مشاريع الاندماج المهني للأشخاص في وضعية إعاقة بالقطاع الخاص.

تشغيل الأشخاص في وضعية إعاقة في القطاع الخاص (6)

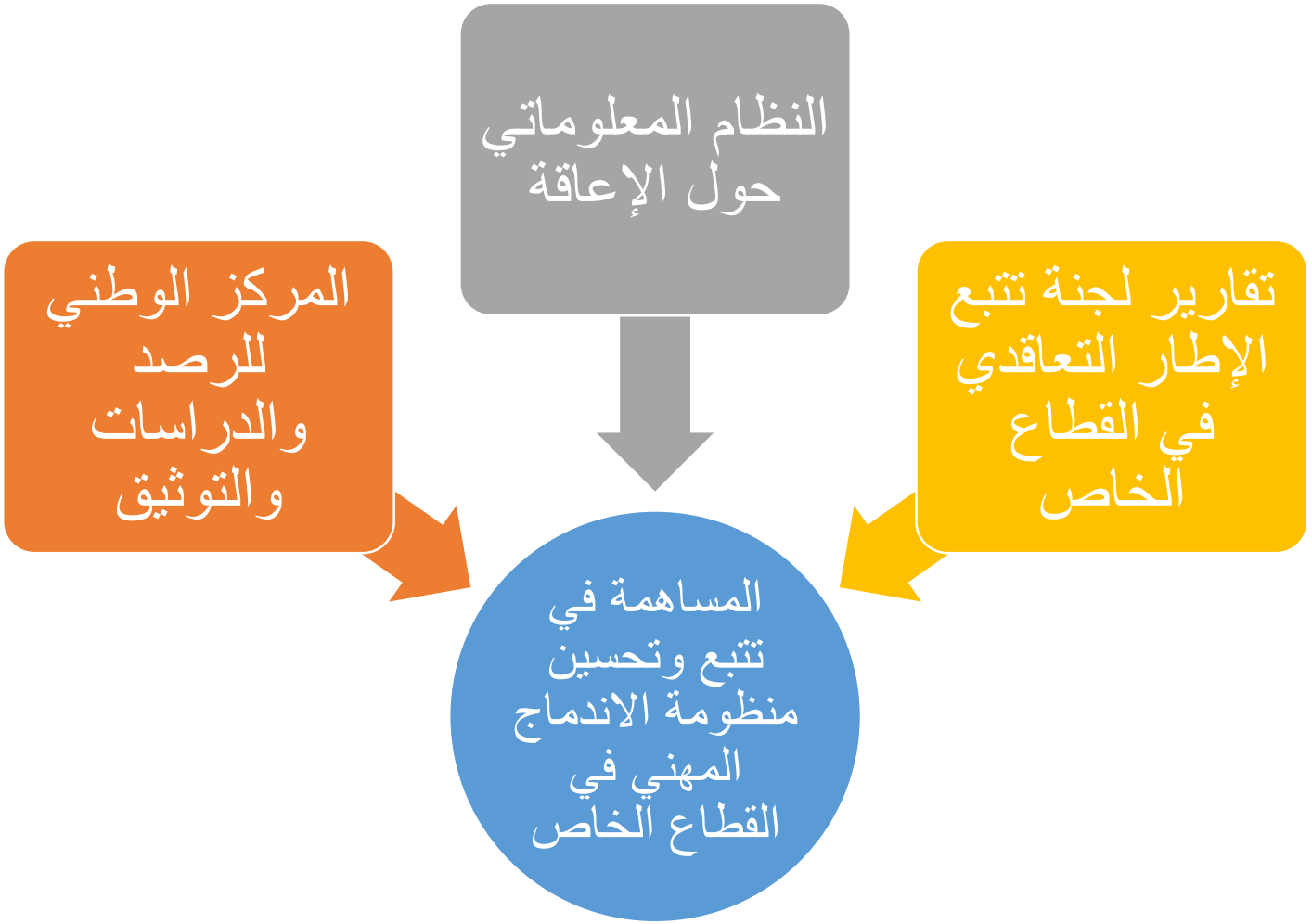

المنظومة المرتقبة للتتبع والتقويم

دعم التشغيل الذاتي والأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة

دعم التشغيل الذاتي والأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة (1)

تشخيص الوضعية

- عدم وجود منظومة لتمويل المشاريع الفردية لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة؛
- عدم وجود آليات لمواكبة حاملي المشاريع من الأشخاص في وضعية إعاقة؛
- صعوبات الولوج لبعض المهن الحرة وغير المقننة، نظرا للشروط المرتبطة بالترخيص لولوجها أو ممارستها.

دعم التشغيل الذاتي والأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة(2)

المستجدات التشريعية والمعيارية

- نصت السياسة المومية المندمجة في الرافعات الاستراتيجية المتعلقة بالتكوين والإدماج المهني على تشجيع التشغيل الذاتي للأشخاص في وضعية إعاقة من خلال توفير تمويل المشاريع الفردية لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة، وضرورة تأمين المواكبة خلال جميع مراحل إنجاز هذه المشاريع؛
- نص القانون الإطار 97.13 في مادته 14 على أنه " لايجوز حرمان أي شخص في وضعية إعاقة من حقه في الشغل، إذا توافرت فيه المؤهلات اللازمة للاستفادة من هذا الحق"، كما نص في مادته 6 على وضع نظام للدعم الاجتماعي والتشجيع والمساندة؛
- مخطط العمل الوطني 2017-2021 تضمن تدابير تتعلق بوضع برنامج وطني لدعم المشاريع المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة.

دعم التشغيل الذاتي والأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة(3)

إجراءات التفعيل

- أحدث صندوق دعم التماسك الاجتماعي بمقتضى القانون المالي لسنة 2012، والذي حدد من بين المجالات التي سيدعمها للنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، تشجيع الاندماج المهني والأنشطة المدرة للدخل؛

- تم في 30 مارس 2015، توقيع اتفاقية ثلاثية بين وزارة الاقتصاد والمالية ووزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية والتعاون الوطني، من أجل تحديد الشروط والقواعد، بما يسمح بحكامة جيدة للموارد المالية وأوجه صرفها؛

دعم التشغيل الذاتي والأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة(4)

إجراءات التفعيل

- في 02 نونبر 2015 تم إبرام اتفاقية إطار للشراكة بين وزارة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية ووزارة الشغل والإدماج المهني، بالإضافة إلى اتفاقية تتعلق بتوفير المواكبة التقنية لحاملي المشاريع من الأشخاص في وضعية إعاقة بين مؤسسة التعاون الوطني والوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل و الكفاءات؛

- في 2015 تم إعداد دليل المساطر للاستفادة من دعومات الصندوق؛ كما تم إعداد دفتر التحملات النموذجي المتعلق ب تشجيع الاندماج المهني والأنشطة المدرة للدخل والذي يوقعه حامل الكشروع الذي تم امتقاؤه للاستفادة من الدعم.

دعم التشغيل الذاتي والأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة(5)

معايير وشروط الاستفادة

مواصفات المشروع وحامله	
نوعية الإعاقة	كل الإعاقات معنية
السن	يتجاوز 18 سنة
المستوى الدراسي	جميع المستويات أو بدون مستوى
مبلغ الاستثمار لكل مشروع	60.000 درهم (6000 دولار) كمبلغ أقصى لكل شخص في وضعية إعاقة في حدود 200000درهم لكل مشروع جماعي
النشاط	الأنشطة التي تحترم القوانين الجاري بها العمل
عدد الشركاء	حسب الاطار القانوني المعتمد (مقاولة ذاتية، مقاولة صغرى...)
مكان المشروع	التغطية الترابية للمندوبية الاقليمية للتعاون الوطني

دعم التشغيل الذاتي والأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة(6)

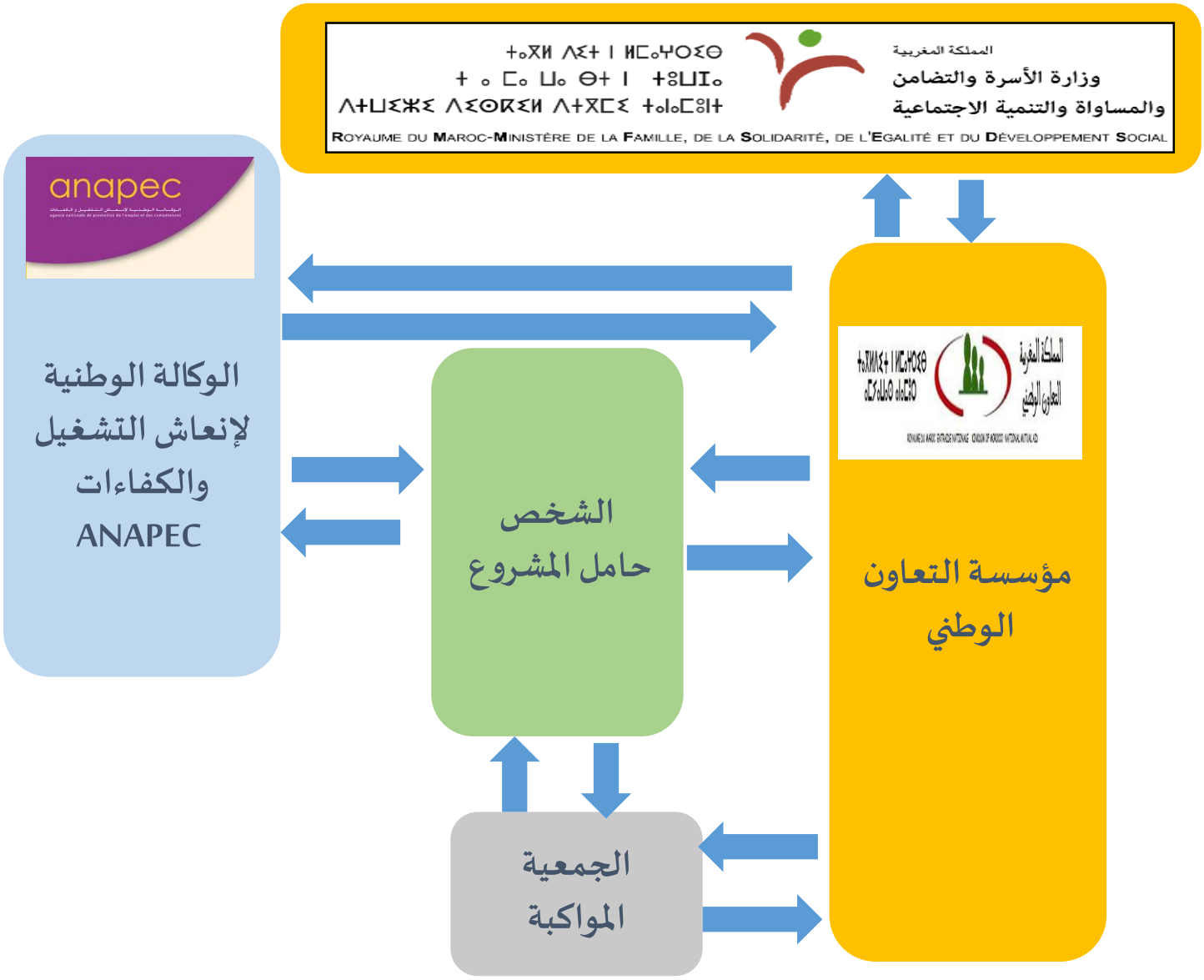

أدوار
المتدخلين
في مسلسل
الدعم

دعم التشغيل الذاتي والأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة(7)

مستويات التدخل ومراحل إعداد واختيار ومواكبة المشاريع

المستوى المركزي

المرحلة العاشرة: التمويل

المستوى الجهوي

المرحلة التاسعة: إبرام العقد مع الجمعية المواكبة

المرحلة الثامنة: إبرام العقد مع حامل المشروع

المرحلة السابعة: انتقاء مشاريع المواكبة الميدانية لحاملي المشاريع

المرحلة السادسة : انتقاء المشروع والمصادقة النهائية عليه

المستوى الإقليمي

المرحلة الخامسة: المواكبة في إعداد المشروع

المرحلة الرابعة: المصادقة الأولية

المرحلة الثالثة: اختيار المشاريع

المرحلة الثانية: التحسيس

المرحلة الأولى: الاستقبال و التوجيه والارشاد

دعم التشغيل الذاتي والأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة(8)

نتائج الدعم

في ظرف 18 شهرا تم دعم 579 مشروعا مدرا للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة، بمبلغ دعم وصل 30 مليون درهما (3 190 200,00 مليون دولار أمريكي).

دعم التشغيل الذاتي والأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة(9)

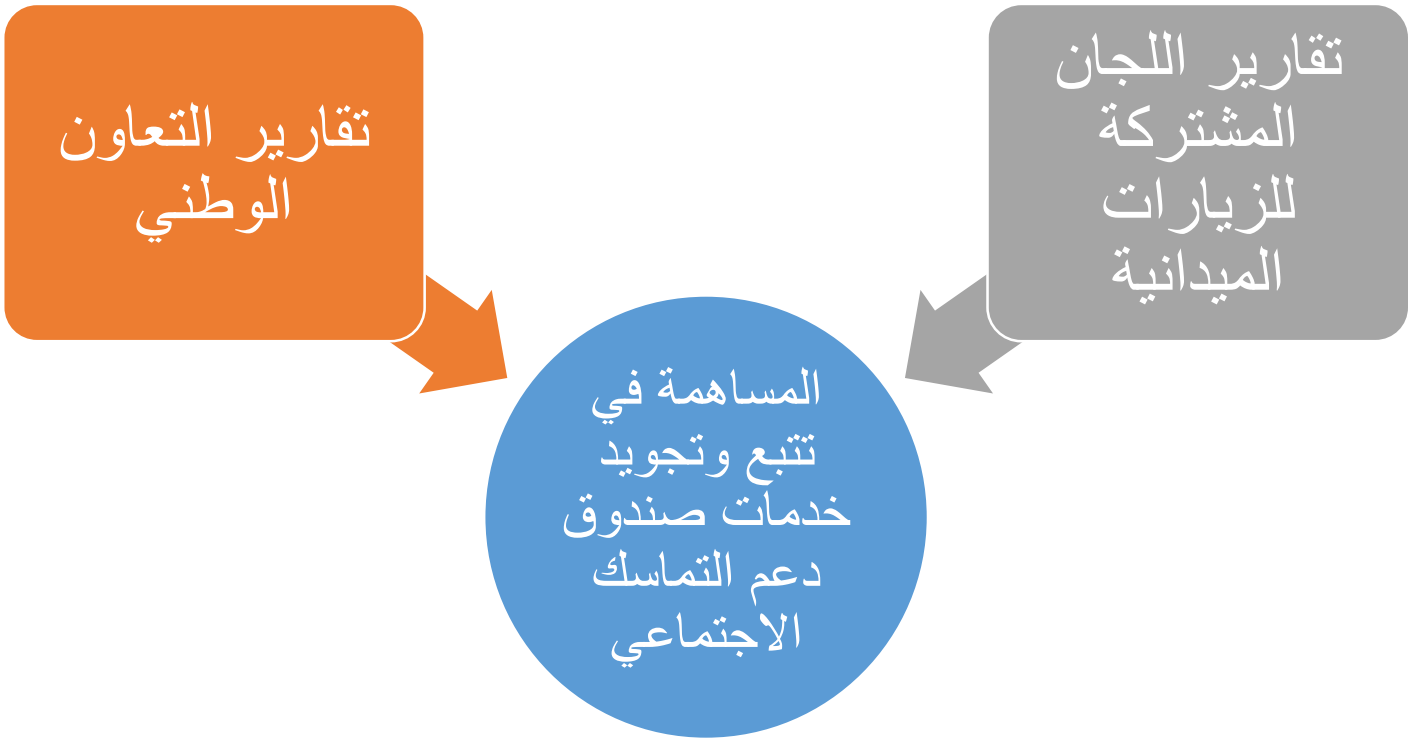

منظومة التتبع والتقويم

آليات تتبع منظومة الاندماج المهني للأشخاص في وضعية إعاقة

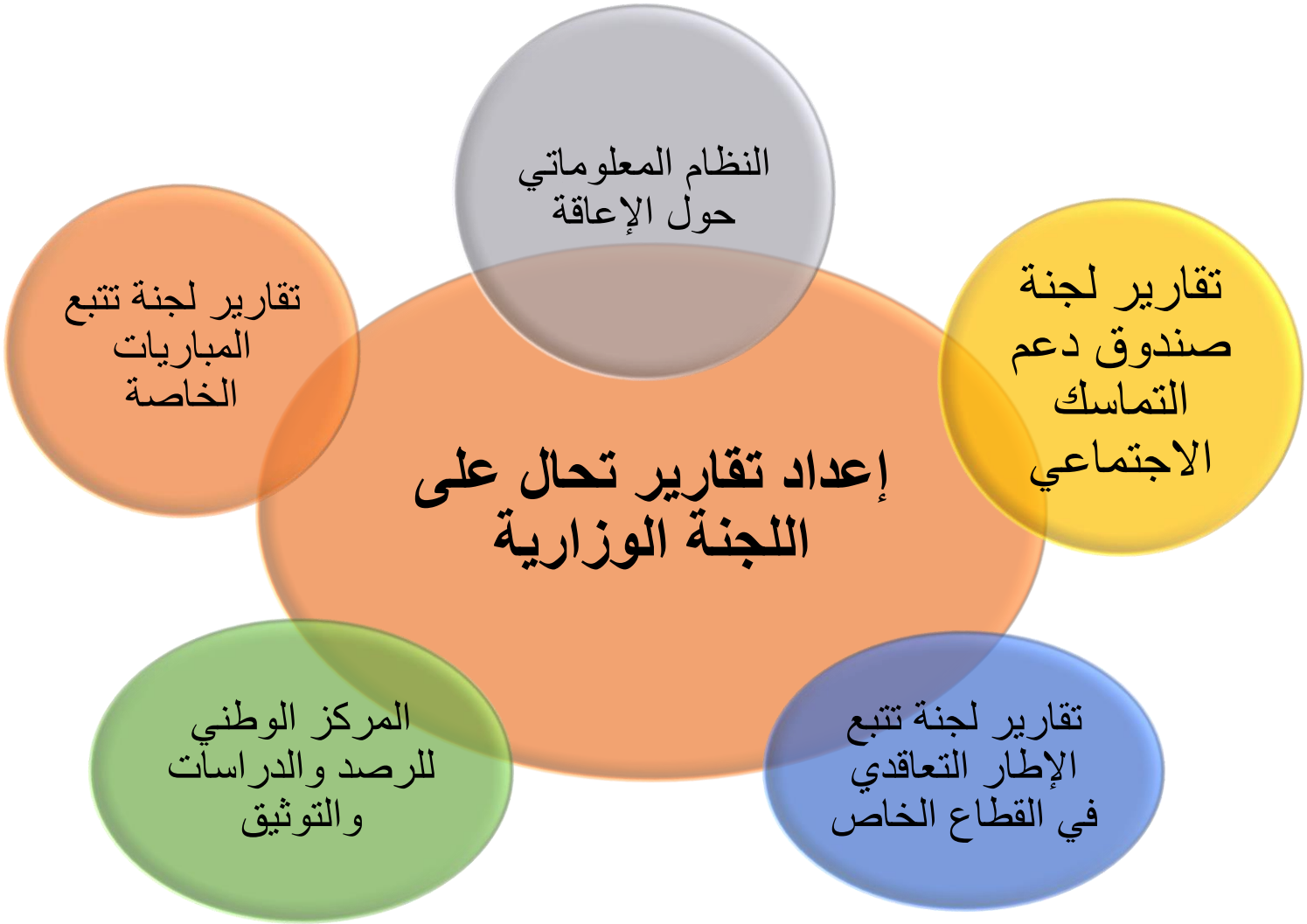

المنظومة المرتقبة للتتبع والتقويم

شكرا على حسن متابعتكم